



الرقم: _____ التاريخ: ____ / ____ / ١٤٠٥ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

سياسة الأوقاف والاستثمارات

التعريف: هي إطار عمل ووثيقة تفصيلية تحدد المبادئ والإرشادات التي تنظم كيفية إدارة واستثمار أصول الجمعية وإدارة واستثمار أموال الأوقاف لضمان استخدام الموارد المالية بفعالية واستدامة لدعم أهداف الجمعية على المدى الطويل.

الهدف:

- ❖ تحقيق الاستدامة المالية وضمان توفر الموارد المالية لدعم أنشطة الجمعية على المدى الطويل.
 - ❖ تنمية رأس المال وزيادة قيمة الأصول لتحقيق نمو مالي مستدام يدعم مستقبل الجمعية.
 - ❖ تحقيق عوائد مستقرة وتوفير دخل ثابت ومستقر لتمويل النفقات التشغيلية والمشاريع الخيرية.
 - ❖ إدارة المخاطر بفعالية وتقليل المخاطر المالية من خلال تنوع الاستثمارات ووضع استراتيجيات مناسبة لإدارة المخاطر.
 - ❖ الامتثال للقيم والأخلاقيات وضمان توافق الاستثمارات مع قيم الجمعية ومبادئها الأخلاقية والاجتماعية.
 - ❖ تعزيز الشفافية والمساءلة وتقديم تقارير واضحة وشفافة حول أداء الاستثمارات لأصحاب المصلحة، وضمان المساءلة عن القرارات الاستثمارية.
 - ❖ دعم الأهداف الخيرية واستخدام العوائد المالية لدعم البرامج والمشاريع الخيرية التي تخدم المجتمع.
 - ❖ الاستجابة للتغيرات السوقية والتكيف مع التغيرات في الأسواق المالية واستغلال الفرص الاستثمارية الجديدة بما يتماشى مع أهداف الجمعية.
 - ❖ الامتثال للقوانين واللوائح والتأكد من أن جميع الاستثمارات تتوافق مع القوانين واللوائح المحلية والدولية.
- الصلاحيات:** يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه السياسة مجلس الإدارة او من ينوب عنه او من يفوضه لتنفيذها، وقسم الأوقاف والاستثمارات مسؤول عن تطبيقها.

آلية العمل:

- **تحديث الصكوك:**
تحويل الصك من ورقي الى الالكتروني وتسجيله في موقع وزارة العدل.
- **متابعة الاوقاف:**
المتابعة على كل مبنى معطى من شخص الى الجمعية.



الرقم: _____ التاريخ: ____ / ____ / ١٤٠٥ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

• **تفعيل العقود الإلكترونية:**

تحويل العقد من ورقي الى عقد الكتروني وتسجله في منصة الإيجار.

• **حصر الإيجارات:**

- يتم الإتفاق مع المستثمر في حال كان الإتفاق شهرياً أن يحول كل بداية شهر من تاريخ ١ ميلادي الى تاريخ ٥ ميلادي من السنة الميلادية.
- يتم الإتفاق مع المستثمر في حال كان الإتفاق كل ستة أشهر يتم إستقبال أول دفعه أول السنه والمتبقي من الدفعه في منتصف السنه الميلادية.

• **اصدار سندات قبض للمستثمرين:**

بعد قيام المستثمر بتحويل مبلغ الإيجار يصدر له سند قبض وفاتورة ضريبية.

تم اعتمادها بمحضر مجلس الإدارة السادس من العام ٢٠٢٦م البند (٣)

